مجلة زانكۆ للعلوم الإنسانية
ISSN (Print):2218-0222
ISSN (Online): 2412-396X
Vol.28 Issue SpA 2024
ID No. 1086 (PP 350-365)
https://doi.org/10.21271/zjhs.28.SpA.21
بحث

المجلس الأعلى للإفتاء في إقليم كوردستان - دراسة وصفية تأريخية

حسن محمد إبراهيم *
عمر عبدالله عمراغا**

ملخص

إن للفتوى أهمية كبيرة في الإسلام، إذ هي توقيع عن الله تبارك وتعالى، وإخبار عن مراده سبحانه فيما شرعه من الاحكام، وأمر تولاه الله سبحانه وتعالى بنفسه أولا، قال تعالى: (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) [النساء-176] وتولاها الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم ثانياً، ثم تولاها الصحابة الكرام – رضوان الله تعالى عليهم ثم التابعون، والعلماء العاملون .

هذا البحث يتحدث عن مجلس الأعلى للإفتاء في لإقليم كوردستان، من حيث منهجه وتأريخه لأن إبراز جهود علماء الكورد في هذا المجال بشكل عام، وإبراز جهود هذه المؤسسة العريقة على وجه الخصوص له أهمية بالغة للدارسين، لأن تاريخ الإفتاء عند الكورد يرجع إلى مابعد إسلامهم وإختلاطهم بالمجتمع الإسلامي، ولهم دور كبير في هذا المجال في معظم البلدان والعواصم الكبيرة للدولة الاسلامية عبر التأريخ وعدد كثير منهم وصلوا إلى مناصب الإفتاء في مناطقمهم ومناطق أخرى.

* كلية العلوم الإسلامية ،جامعة صلاح الدين - أربيل
** كلية العلوم الإسلامية /جامعة السليمانية - السليمانية
hassan.ibrahim1@su.edu.krd
omar.omaragha@univsul.edu.iq

الاستلام 2023/03/20
القبول 2023/07/12
النشر 2024/04/15

الكلمات المفتاحية:
الفتوى، كوردستان،
الإسلامية،
العلماء.

About the Journal
ZANCO Journal of Humanity Sciences (ZJHS) is an international, multi-disciplinary, peer-reviewed, double-blind and open-access journal that enhances research in all fields of basic and applied sciences through the publication of high-quality articles that describe significant and novel works; and advance knowledge in a diversity of scientific fields. https://zancojournal.su.edu.krd/index.php/JAHS/about

1.المقدمة

مما لاشك فيه أن الفتوى من ضروريات المجتمع المسلم في كل زمان ومكان وأن حاجة الناس إليها كما يقرر ذلك ابن القيم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، خلوّ المجتمع من منظومة الفتوى يجعل الناس يسيرون وفق أهوائهم، ويتخبطون في مسائل دينهم خبط عشواء، فيجعلهم يحلون الحرام ويحرمون الحلال ويقعون في أنواع المعاصي من حيث يعلمون أو لا يعلمون.

يقول ابن القيم عن المفتين إنهم : " في الأرض بمنزلة النجوم في السماء، بهم يهتدي الحيران في الظلماء، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء بنص الكتاب قال تعالى: { يا أَيُّها الَّذينَ آمَنوُا أَطيعُوا اللّهَ وَأَطيعُوا الرَّسُولَ وَأُولي الأَمرِ مِنْكُم فَإِنْ تَنازَعْتُم في شَيءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُم تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} ،[سورة النساء آية 59]" [ابن القيم: 8/1] .

وإن الجهود المبذولة من قبل علماء الكورد في ميدان الفتوى وخدمة الاجتهاد في التأريخ مغمورة تحتاج إلى إبراز و دراسة، خصوصا الجهود المبذولة في الآونة الأخيرة للمجلس الأعلى للإفتاء لأن جهود هؤلاء الأفاضل في جعل هذه المهمة منظما و اجتهادا جماعيا يلبي حاجة المجتمع الكوردي تفيد الدارسين والعلماء وأئمة المساجد والمسلمين جميعا.

وإن تنظيم هذه المهمة وجعلها على شكل اجتهاد جماعي ، وتنظيم مؤسسات لها من الضرورة بمكان لحفظ المجتمع وكيانه الديني والمجتمي من التفرق والفتنة ، و خلق توازن دقيق بين التطرف و الانحلال والتميع.

وإن وضع منهج مضبوط ومتبع لمثل هذه المؤسسات أيضا من ضروريات عملهم الاجتهادي والجماعي ؛ لأن طرق الاجتهاد ومناهجها في أصول الفقه الإسلامي وفقهه مختلفة .

و قد كان المجلس الأعلى في القرن الماضي لم يحدد لعمله واكتفى منهجا معينا ومدونا لعملهم واكتفوا بما هو موجود في مصادر الفتوى والاجتهاد في مذهب الامام الشافعي –رحمه الله- الذي يقلده المجتمع الكوردي من سابق الزمان، لكن بعد سنة 2018 م وبالتحديد بعد المؤتمر السادس لاتحاد العلماء الاسلامي الكوردي الذي يعد المجلس الأعلى أحدى مكاتبه التنظيمية كان من مقررات المؤتمر إعادة النظر في عمل المجلس الأعلى للإفتاء والعمل لأجل تطويره و المسايرة به مع حاجة المجتمع الكوردي و جعله مؤسسة مثل نظيراته في العالم الاسلامي، من أجل ذلك وضع منهج مطول لعمل المجلس وفق الضوابط والقواعد الأصولية والفقهية للفتوى.

وقد ارتأى الباحثان هنا أن يبرزا جهود هؤلاء الأفاضل في السابق والحاضر في هذا الميدان فاختارا المجلس الأعلى للإفتاء في إقليم كوردستان – دراسة وصفية تأريخية

1،2. أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث مما يأتي:

1. الدراسة تتعلق بمؤسسة تعد مرجعا للفتوى للعلماء والدعاة وعامة المسلمين على مستوى الإقليم، بل في بعض الفتاوى الخاصة على مستوى العالم الإسلامي.
2. تقيم عمل هذه المؤسسة الرصينة واقتراحات بناءة لها لتطوير عملها لأن تلك المؤسسات أحيانا تُنظر إليها بأن لها نوعا من الحصانة ومثل هذه البحوث والدراسات تجعلها تراجع أعمالها ومنهجها..
3. يبين ويشجع على أهمية الاجتهاد والفتوى الجماعي التي بات من ضروريات هذا العصر .

1،3. هدف البحث

تهدف البحث إلى ما يأتي:

-1 إعطاء صورة حقيقية وواقعية للعالم الإسلامي ومؤسساته وعلمائه بأن علماء الكورد ليسوا بأقل من أقرانهم من علماء المسلمين، وذلك بإبراز تأريخهم النير وجهودهم ومنهجهم الرصين.

-2 تقييم عمل مؤسسة عريقة وهو المجلس الأعلى للافتاء بالدراسة الأكاديمية وإبراز جهودهم.

-3 إعطاء جرأة النقد للجهود البشرية في ميدان الاجتهاد والفتوى الشرعي.

-4 إعلام وتفهيم العاملين في المجلس الأعلى للافتاء – مع جلالة قدرهم- بأن فتاواهم ومناهجهم تخضع للدراسة والبحث لذلك ينبغي التيقظ والدقة أكثر عند إصدار الفتاوى.

1،4. منهجية البحث

انتهج الباحثان في بحثهم هذا المنهج التأريخي الاسترادادي للمجلس الأعلى في ميدان الاجتهاد والفتوى ثم تقييم ذلك، وأيضا المنهج الوصفي والنقدي لمنهجهم في الفتوى.

2. نشأة المجلس الأعلى للإفتاء في إقليم كوردستان، وتطوره

2،1. التعريف بالفتوى والمجلس الأعلى للإفتاء:

أولا: الفتوى "بفتح الفاء أو ضمها" والفتيا في اللغة مأخوذة من كلمة "فتي" التي تدل على الجدة والطراوة، وتأتي بمعنى البيان لما أشكل والجواب عنه يقال أفتاه في الأمر أي أبانه له(ينظر: الفيروز آبادي -2005م- 1220، و معجم م ابن فارس -1979- 473/4).

واصطلاحا: عرفها القرافي بأنها: "اخبار عن الله تعالى في إلزام أو إباحة".(القراف.ت 53/4).

وعرفها من المعاصرين الشيخ جاد الحق علي جاد الحق بقوله: بيان حكم الله تعالى بمقتضى الأدلة الشرعية على جهة العموم والشمول (جاد الحق:2005 - 4 / 218).

ثانيا: المجلس الأعلى للإفتاء هيئة مكونة من كبار علماء كوردستان تابع لاتحاد علماء الدين الاسلامي الكوردستاني و داخل تحت الحقول والمكاتب التنظيمية له، وهو أعلى جهة إفتائية على مستوى إقليم كوردستان، ويرشح أعضاؤه من قبل المكتب التنفيذي للاتحاد بالتنسيق مع المجلس القيادي، وتكون فتاواه ملزمة لجميع أعضاء اتحاد العلماء بدون استثناء، و لا يسمح بتبني أي فتاوى مخالفة لها بحال من الاحوال(وةقايعي كوردستان العدد: 234، 2019- المادة :11- أ،ب، د-37،38).

2،2. نشأته وتطوره - المرحلة الأولى

نحاول أن ندرس نشأة وتطور الفتوى في كوردستان عامة والمجلس الأعلى للافتاء خاصة في مراحل كالآتي:

المرحلة الأولى: يعود تأريخ الإفتاء في إقليم كوردستان إلى مرحلة مابعد الفتوحات الإسلامية في القرن الأول الهجري فما بعده، حيث تبدأ إنتشار الدين الإسلامي الحنيف في المناطق الكوردية الموسومة في كتب التأريخ ببلاد الكُرد أو عراق العجم وعراق العرب أو اقليم الجبال أو أعمال شهرزور أو الجزيرة أو أعمال فارس ..وغيرها، والتي أدى إلى ظهور عدد من العلماء البارزين في البلاد، وقاموا بهذه المهمة أحسن قيام، ولم تخل مدينة بل ولا قرية من قرى كردستان من مفتين وعلماء أجلاء وخدموا المسلمين في هذا الميدان، وتفرق بعض منهم في أنحاء العالم الإسلامي فبرز صيتهم وخدموا الإسلام والمسلمين بإخلاص، وتقلدوا مناصب الإفتاء والقضاء في الدول الإسلامية مثل ابن الحاجب وابن خلكان والأرمويين ، والحافظ العراقي.. وغيرهم.

ويشهد المؤرخون العظام لهذه الحقيقة فها هو ياقوت الحموي يقول: "وقد خرج من هذه الناحية من الأجلّة والكبراء والأئمة والعلماء وأعيان القضاة والفقهاء ما يفوت الحصر عدّه ويعجز عن إحصائه النفس ومدّه، وحسبك بالقضاة بني الشهرزوري جلالة قدر وعظم بيت وفخامة فعل، وذكر الذين ما علمت أن في الإسلام كله ولي من القضاة أكثر من عدّتهم من بيتهم" [الحموي – 1995م – 376/3].

وقد تقلد الكثير من علماء الكورد مناصب الإمامة والخطابة والإفتاء والتدريس والقضاء في الحرمين الشريفين . (ذكر الاستاذ الدكتور كمال صادق ياسين لك في كتابه جهود الكورد في خدمة الحرمين الشريفين ترجمة ثلاثة وستين عالما تقلدو تلك المناصب في الحرمين الشريفين. ينظر تفصيل ذلك: ياسين لك- 2014م – 32-61).

وقد كان منصب الفتوى في بغداد عاصمة العراق بيد علماء الكرد طيلة السنوات الأربعمائة الماضية، وكان من بين كبار المفتين في هذه الحقبة الزمنية الزهاويون والحيدريون والسنندجيون والزنديون والبنيديجيون ،و كان آخرهم الشيخ الملا عبد الكريم المدرس رحمهم الله جميعا.

ونظرا إلى أننا حددنا النطاق الزمني لبحثنا هذا بتأريخ إنشاء المجلس الأعلى للافتاء وهو لكونه جزءا من اتحاد العلماء الاسلامي لذلك بدأ دراستنا من تأريخ تأسيس اتحاد العلماء الدين الاسلامي الكوردستاني ولا نخوض كثيرا فيما قبل هذا التأريخ الذي لا تسعه مجلدات فضلا عن بحث صغير مثل هذا البحث .

يعود تأسيس إتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان إلى 1970/9/11، وقد تأسس معه كجزء من مكاتبه وحقوله التنظيمية الرئيسية المجلس الأعلى للإفتاء والذي كان باسم اللجنة العليا للإفتاء وقتئذ.

لكن تعود فكرة تكوين مؤسسة للافتاء والقضاء الشرعي في كوردستان إلى ما قبل ذلك التأريخ، وتحديدا بعد السنة التي اندلعت فيها ثورة أيلول عام 1961/9/11، حيث حُرِّرت بعض المناطق التي كانت بيد الحكومة المركزية العراقية، وصارت تلك المناطق

تحت إدارة الحركة التحررية الكوردية وقتئذ، ونظرا لعدم وجود الدوائر الرسمية والمحاكم في تلك المناطق، لإدارة تلك المناطق من الناحية الشرعية، قامت القيادة السياسة الكوردية برئاسة الملا مصطفى البارزاني - رحمه الله -، بتعيين عدد من العلماء البارزين وقتئذ، لإدارة القضاء الشرعي وحل المشاكل الإجتماعية التي تحدث بين الناس في تلك المناطق المحررة، والإجابة عن الأسئلة الشرعية للمواطنين والافتاء لهم فيما يستجد من أمورهم وأحوالهم، وسُمي هؤلاء بـــ(قضاة الثورة) ، وكانوا وقتئذ بمثابة القضاة الشرعين الرسمين المعترفين بين الناس في تلك المناطق المحررة، وحسبما سمعت من بعض العلماء المسنين الذين عاشوا في ذلك الوقت، وشاهدوا الجهود الجبارة لهؤلاء العلماء في تلك المرحلة قام هؤلاء الأفذاذ بمهنة الافتاء والقضاء معا وقاموا بحل المشاكل الإجتماعية و النزاعات حول الأراضي والمراعي و المشاكل الأسرية وغير ذلك حسب مقررات الشريعة الاسلامية .. [ينظر: ئينەيى- 8/1-2017] .

2،3. المرحلة الثانية

كما قلنا سابقا إن تأريخ تأسيس المجلس الأعلى للإفتاء كمؤسسة للفتوى يعود الى تأسيس اتحاد علماء الدين الاسلامي بتأريخ 1970/9/11، حيث قامت الحركة التحررية بتنظيم عمل هؤلاء القضاة تحت مظلة مؤسسة اتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان تحت عنوان (اللجنة العليا للإفتاء)، بشكل رسمي حيث جاءت في المادة الحادية عشرة من المنهج و النظام الداخلي للاتحاد بهذا النص: " يقوم اتحاد العلماء بتأسيس لجان للإفتاء من كبار علماء الدين الكوردستاني ليشرفوا على مهمة الإفتاء في كافة مناطق كوردستان و تحت اشراف لجنة عليا" (الكرتكي -2013-11).

وأسند مهمة عضوية اللجنة العليا للإفتاء وقتئذ الى عدد من كبار علماء الدين الكوردستاني المشهورين بالتضلع في الفقه و العلوم الشرعية ، وهم :

1- الشيخ ملا ويسي ملاعبدالله الگرتكي (رحمه الله) .
2- الشيخ ملا عثمان أحمد الروستايي (رحمه الله) .
3- الشيخ ملا عبدالقادر الشيخ محمد الگلالي (رحمه الله) .
4- الشيخ ملا مصطفى خضر حسين دار السلامي (رحمه الله) .
5- الشيخ ملا صالح رحيم الآختتري (ئاختەتەرى) (رحمه الله) .
6- الشيخ ملا عبدالله ملامحمد القلاتي (قەلاتى) .

ومقر هذه اللجنة كانت في ناحية (گەلاله) [قسم الإعلام لاتحاد علماء الدين الاسلامي : 24].

2،4.المرحلة الثالثة

وفي فترة قصيرة صارت هذه اللجنة موضع الإطمئنان والثقة والمرجع الأساسي العلمي المعترف بها بين الناس والإدارة الذاتية آنذاك، بسبب وجود علماء متمكنين في العلوم الإسلامية و العارفين بمصالح الناس وأعرافهم في تلك المناطق، لأنهم من أبناء المنطقة، وكذلك قرارات تلك اللجنة معترفة ومعتمدة ومنفذة من قبل مؤسسات الحركة التحررية الكوردية، ويتعاملون مع قراراتهم وتوصياتهم باحترام وتوقير .

ولكن مع الأسف لم يستمر أعمال اللجنة بهذا الشكل، بسب نكسة ثورة أيلول عام 1975، وفي هذه الفترة الى انتفاضة آذار 1991، بقي أعمالها مقتصرة على الإجابة على أسئلة المهاجرين وفتح الدورات الشرعية للأئمة والخطباء الذين لحقوا بالحركة التحررية الكوردية في إيران [ينظر: قسم الإعلام لاتحاد علماء الدين الاسلامي : 24].

وكان أعضاء اللجنة العليا للافتاء ولجان الفتوى الفرعية الذين لم يهاجروا إلى إيران يقومون بمهمة الفتوى وإجابة المستفتين في هذه الفترة بشكل فردي وغير منظم .

2،5. المرحلة الرابعة :بعد الإنتفاضة

وبعد انتفاضةآذار سنة 1991 لشعب كوردستان بدأت مرحلة جديدة لاتحاد علماء الدين الاسلامي الكوردستاني والذي في ضمنه اللجنة العليا للافتاء، وتحديدا بعد انعقاد المؤتمر الثاني لاتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان عام 1992، فقد تم إعادة تشكيل اللجنة مرة أخرى للقيام بمهامها الشرعية والنهوض بالفتوى الجماعي وغير ذلك، ومنذ ذلك الوقت إلى يومنا هذا يقوم أعضاء اللجنة بمهامهم الشرعي و إصدار الفتاوى بكل إخلاص وجدية، وصارت مرجعا رصينا بين علماء الدين الاسلامي في كوردستان خاصة والناس عامة، وكذلك تم إنشاء اللجان الفرعية في أغلبية المدن في الإقليم.

وتكونت اللجنة العليا في ذلك الوقت من كبار علماء أربيل و السليمانية ودهوك منهم:

1. الشيخ الملا عبد الله الكردسوري (رئيس اللجنة). رحمه الله توفى سنة: 2016م
2. الشيخ الملا عبد القادر السكتاني . رحمه الله توفى سنة: 2017م
3. الشيخ الملا بهاء الدين الخطي. رحمه الله توفى سنة: 2021م
4. الشيخ الملا طيب البحركي. حي يرزق ،مد الله في عمره على الصحة والعافية.
5. الشيخ الملا عبد الرحمن الشمشولي. رحمه الله توفى سنة: 2001
6. الشيخ الملا ممدوح سليم المزوري. رحمه الله توفى سنة:2020
7. الشيخ الملا عبد الله محمد القلاتي. حي يرزق، مد الله في عمره على الصحة والعافية.
8. الشيخ الملا محمد أمين سليمان الرواندوزي . رحمه الله توفى سنة: 2012م.
9. الشيخ الملا عبد الكريم الدولبكري. رحمه الله توفى سنة: 2016م.
10. الشيخ الملا عبدالقدر البحركي. رحمه الله توفى سنة: 2021م.
11. الشيخ الملا حسن مرو. رحمه الله توفى سنة: 2001م.
12. الشيخ الملا محمد عبد الكريم الآزادي. رحمه الله توفى سنة: 2020م.
13. الشيخ الملا علي الخطي. حي يرزق، مد الله في عمره على الصحة والعافية.
14. الشيخ الملا محمد الإينيي. حي يرزق، مد الله في عمره على الصحة والعافية.
15. الدكتور محمد أحمد الكزني. رحمه الله توفى سنة: 2011م.
16. الشيخ مصطفى خضر الروستايي. رحمه الله توفى سنة: 2011م.
17. الشيخ صالح رحيم الأختتري. رحمه الله توفى سنة: 1991م.
18. الشيخ عبد الرحمن حمه سور كؤل. رحمه الله توفى سنة: 2012م.
19. الشيخ سعيد فتح الله الزمناكؤيي. رحمه الله توفى سنة: 2008م.
20. الشيخ أبوبكر عزيز الوجاخي. رحمه الله توفى سنة: 2017م.
21. الشيخ حميد غفور . رحمه الله توفى.
22. الشيخ حمة أمين الهومةرمةنداني رحمه الله توفى سنة: 2008م.
23. الشيخ محمد أمين رسول الورتي رحمه الله توفى سنة: 2022م.(ينظر: الإينيي -2017- 15، و قسم الإعلام لاتحاد علماء الدين الاسلامي-2017م- 27 – 28-29).

ونظرا للحرب الداخلي بين الحزبين الرئيسيين في الاقليم في ذلك الوقت وتشكيل إدراتين بينهما إدارة في السليمانية وإدارة في أربيل كان من الصعب التواصل والاجتماع بين مشايخ اللجنة في السليمانية مع مشايخ أربيل لذلك كان في السليمانية أيضا لجنة عليا للافتاء تقوم بتلبية حاجة العلماء والمواطنين في مجال الفتوى، وكان فيها من الأعضاء البارزين في ذلك الوقت:

1. الشيخ الملا عبد الرحمن الكول (رئيس اللجنة).
2. الشيخ الملا أبوبكر البشدري الشوري.
3. الشيخ الملا كمال القرداغي.
4. الشيخ الملا عبدالله البرخي.

وفي هذه المرحلة أصدرت اللجنة عدة فتاوى ضرورية وجريئة لذلك الوقت، مثل: (مشكلة زوجات المؤنفلين، وحكم الطلاق عبر الإنترنيت والهاتف، والتجارة الالكترونية، واستبدال أراضي مساجد القرى، ونقل رفاة الؤنفلين من جنوب العراق إلى كوردستان، تبديل العملة العراقية السيوسرية والاحكام المترتبة عليها ..الخ)، وغير ذلك من الفتاوى الضرورية، وذلك بالاعتماد على الأدلة الشرعية وآراء الفقهاء ومراعاة المصلحة العامة والمقاصد الشرعية. (ينظر: الكرتكي-2013-12).

وبعد المؤتمر الخامس لاتحاد علماء الدين الاسلامي الكوردستاني سنة: (2010م) وفي أول اجتماع للمكتب التنفيذي تمت إعادة تشكيل اللجنة العليا من خمسة عشر عضوا من المشايخ المعروفين بالكفاءة العلمية وممارسة الفتوى وكلف بإشراف اللجنة الشيخ الملا محمد الورتي و الشيخ الملا أحمد الشافعي. (ينظر: الكرتكي-2013-12).

ونظرا لوفاة أكثر العلماء الكبار المومى إليهم سابقا، ومرض بعضهم اضطر رئاسة اتحاد علماء الدين الإسلامي إلى إعادة تشكيل اللجنة سنة 2016م فتم تعيين إعضاء جدد مشهورين بالعلم والتدين، ومختصين في مجال الشريعة ذوي الشهادات العليا، وذلك بعد استشارة بعض من العلماء المتمرسين في مجال الفتوى في تعيين هؤلاء فتم تعيين هؤلاء الأفاضل:

1. الشيخ الملا محمد قادر الورتي (رئيس اللجنة).
2. الشيخ الملا عبدالقادر سليمان محمد البحركي.
3. الشيخ الملا د. حسن خالد المفتي.
4. الشيخ الملا محمد ملا إسماعيل الإينةيي
5. الشيخ الملا د. أحمد مصطفى الشافعي.
6. الشيخ الملا عبد الله عبد الكريم ميرزا بةرخي.
7. الشيخ الملا د.حسن محمد البشدري.
8. الشيخ الملا عزيز حسن الخزني.
9. الشيخ الملا د. عمر حسن مرؤ.
10. الشيخ الملا إسماعيل الديريي.
11. الشيخ الملا عبد الله محمود الجوارتايي.
12. الشيخ الملا عبد الله محمد الحلبجي.
13. الشيخ الملا ياسين درويش. (ينظر: الإينيي-2017-17، و قسم الإعلام لاتحاد علماء الدين الاسلامي-2017م- 30).

2،6. المرحلة الخامسة

واستمر أعمال هذه اللجنة تحت اسم (اللجنة العليا للإفتاء في اقليم كوردستان)، إلى المؤتمر السادس.

وفي المؤتمر السادس لاتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان بتأريخ: 24-2018/7/25، قرر أعضاء المؤتمر بتغيير اسم (اللجنة العليا للإفتاء)، إلى (المجلس الأعلى للإفتاء في إقليم كوردستان)، وتم إعادة تشكيل اللجنة باسم المجلس الأعلى للإفتاء في اقليم كوردستان من قبل المكتب التنفيذي لاتحاد علماء الدين الاسلامي في كوردستان، بتأريخ ، 2018/12/18، بالاستناد إلى المادة (11) من النظام الداخلي الجديد(ينظر: وقايعي كوردستان – 2019- العدد 234- 22) .

وتم اعادة تشكيله من نفس العلماء السابقين المومى إليهم سابقا مع زيادة أعضاء جدد وهم السادة :

1. الشيخ الملا طاهر البحركي.
2. الشيخ الملا د. محمد شكري زاويتي
3. والشيخ الملا د. عرفان رشيد
4. والشيخ الملا عماد الدين الملا فائز .
5. والشيخ الملا د. لقمان الجامعي.

وفي سنة 2022م ارتأى المجلس التنفيذي لاتحاد علماء الدين الاسلامي أن يضيف إلى أعضاء المجلس كل من السادة :

1. الشيخ الملا على شيلاني الزاخؤيي.
2. والشيخ الملا د. حسن خؤشناو
3. الشيخ عبد الرشيد الكركوكي

بالإضافة الى الأخ الملا أمير عبدالستار قادر الگردي كاتبا للمجلس .

مع الجدير بالذكر أن أعضاء المجلس موزّعون على المحافظات الخمس، من (دهوك وأربيل وكركوك والسليمانية وحلبجة) ، وفيهم مختلف الإختصاصات في جميع العلوم النقلية والعقلية. وأن جميع أعضاء المجلس الأعلى من الرجال ليست في المجلس أي عضو من النساء، وقد يسأل سائل حول سبب عدم وجود المرأة في المجلس الأعلى للإفتاء، وقد أجاب رئيس اللجنة على هذا السؤال، بأن عدم مشاركة المرأة في المجلس يعود الى سببين رئيسيين هما :

الاول: المجلس الأعلى للإفتاء في الإقليم فرع عن مؤسسة اتحاد علماء الدين الاسلامي والاتحاد هو منظمة خاصة بعلماء ومشايخ (الملالي) وليس لدى تلك المؤسسة أعضاء من جنس المرأة حسب المنهج الداخلي الخاص بالمؤسسة .

الثاني : المسائل المتعلقة بالمرأة موجودة في الفقه الاسلامي بشكل مفصل ، بحيث لدى جميع العلماء العلم بذلك ، بمافيهم أعضاء المجلس الأعلى .

ولحد الآن هذا المجلس الفاضل مستمر في إصدار الفتوى حسب المناهج والضوابط المقررة.

ومن الناحية السياسة إن المجلس الأعلى مستقل تماما، ولا ينتمي لأي جهة سياسية داخل الإقليم و خارجها ، وغير متأثر بأي جهة من الجهات الحكومية [پەیامی زانایان-رقم103-8/1] [ئینەیی- 25/1-2017].

ومقر المجلس الأعلى للإفتاء في الإقليم في اربيل عاصمة الإقليم، داخل المقر الرئيسي لاتحاد العلماء الدين الإسلامي في اقليم كوردستان ، وأن المجلس الأعلى ومنذ عام 2018 يترأسها الأستاذ الدكتور حسن خالد مصطفى محمود المفتي.

وبجانب المجلس الأعلى للإفتاء في الإقليم، هناك لجان فرعية في باقي المحافظات والأقضية والنواحي في الإقليم، وهم يعودون الى فتاوى المجلس الأعلى في المسائل ذات الطابع العام، واللجان الفرعية في المحافظات و الأقضية عددها (18) لجنة، ولايحق لها أن تصدر الفتاوى المتعلقة بالشؤون العامة للمواطنين ، أو القضايا التي تعم كوردستان والمجتمع الكوردستاني ، ولكن من حقهم إصدار الفتاوى الجزئية والمحلية [في ذكرى الخمسين – قسم الإعلام -23/1-2021].

3. طبيعة الأعمال

3،1. طبيعة أعمال المجلس الأعلى للإفتاء في اقليم كوردستان ومنهجه

طبيعة أعمال المجلس تعتمد على منهجه المتبع و المنهج الذي كان ينتهجه المجلس في الفتوى قبل المؤتمر السادس وتحديدا قبل تأريخ 2016/10/2 كان المنهج العام الذي رسمه علماء المذهب الشافعي رحمه الله في كتبهم، وما أشير إليه في المادة الحادية عشرة من النظام الداخلي لاتحاد العلماء الدين الاسلامي في كوردستان الذي تمت المصادقة عليه من قبل المؤتمر الخامس للاتحاد، ثم بعد إعادة تنظيم المجلس بسبب وفاة بعض العلماء الكبار منه ومرض بعضهم نظم اجتماع مشترك بين المكتب التنفيذي والمجلس الأعلى للإفتاء في تأريخ 2016/10/2، لأجل تفعيل دور الإفتاء بين علماء الدين في الإقليم أكثر وصياغة منهج خاص يتبعه الأعضاء الجدد تم الاتفاق على منهج مختصر للمجلس الأعلى للإفتاء في كوردستان، تكوَن من عشر نقاط،(ينظر: قسم الإعلام لاتحاد علماء الدين الاسلامي-2017م- 31 -32) فاستمر عمل اللجنة على ضوء هذا المنهج المختصر إلى المؤتمر السادس للاتحاد المنعقد في أربيل مابين 24-2018/7/25م، ثم بعد المؤتمر السادس طوِّر المنهج القديم وتم تحرير منهج مفصل وشامل لجميع مجالات المجلس من الناحية العلمية والإدارية من قبل رئيس مجلس الإفتاء البروفيسور الدكتور حسن خالد المفتي - أمد الله في عمره بالصحة والعافية - وبعد دراسة مستفيضة واستشارة مع أعضاء المجلس التنفيذي ولقاءات مكثفة بين أعضاء المجلس الأعلى للافتاء تمت المصادقة عليه من قبل المجلس الأعلى بتأريخ2019/3/10م وصادق على نشره وتعميمه المكتب التنفيذي لاتحاد علماء الدين الاسلامي في الاجتماع المنعقد يوم الاربعاء في 2019/3/27، والهدف من تطوير ذلك المنهج هو أن تكون الفتوى في كوردستان أكثر دقة وتلبي حاجة العصر ومتطلبات الواقع الديني للمسلمين ويتحقق المقصد الشرعي في تلك الفتاوى التي تصدر عن المجلس في المستقبل، ويكون بمثابة إطار العمل الذي يساعد أعضاء المجلس وجميع لجان الفتوى في الإقليم على ترسيخ هذه الاسترتيجية حتى يتمكنوا من تحقيق رؤيتها و ورسالتها وغايتها ويتحقق رضا الله سبحانه وتعالى فيها، [ينظر: المفتي-2019- 7و10] وحتى الآن يتبع المجلس هذا المنهج في أعماله واجتماعاته واصدار فتاويه. [في ذكرى الخمسين – قسم الإعلام -60/1-2021][المفتي-12/1-2019]

و يتألف هذا المنهج من مقدمة وثلاثة محاور، وخاتمة بأهم النتائج والتوصيات

المحور الأول: يتناول المبادئ العامة للمجلس الأعلى للإفتاء، وأهداف المجلس المرجوة، مع بيان بنود المنهج العام واستراتيجيته البعيدة.

والمحور الثاني: يشمل تعليمات المجلس الأعلى للافتاء للجان الفرعية التابعة لاتحاد علماء الدين الاسلامي خصوصا في كيفية الفتوى وبيان أحكام المسائل الشرعية.

والمحور الثالث :يخص الشروط الواجب توافرها في أعضاء لجان الفتوى المحترمين.. [ينظر: المفتي-2019- 11].

نحاول في في المطالب الآتية التركيز على أهم النقاط التي يتضمنها هذه المحاور ودراستها.

3،2. المحور الأول: المبادئ العامة للمجلس الأعلى للإفتاء، وأهداف المجلس المرجوة، مع بيان بنود المنهج العام واستراتيجيته البعيدة.

هذا المحور يغطي معظم المنهج ونستطيع أن نلخصه في نقطتين :

النقطة الأولى : الخطوط العريضة لعمل المجلس من الناحية العلمية.

النقطة الثانية : الخطوط العريضة لعمل المجلس من الناحية الإدارية واستراتيجية المجلس.

نحاول فيما يأتي أن نلخص ونركز على أهم ما أشاروا إليه في هاتين النقطتين :

النقطة الأولى : الخطوط العريضة لعمل المجلس من الناحية العلمية.

حاول المجلس الأعلى أن يرسم هنا مايجب أن يلتزم به المجلس عند إصداره الفتوى من الناحية العلمية ، ونحاول أن نركز على ما ذكروه فيما يأتي:

أولا : الالتزام بالمذهب

أشاروا في المنهج أن المجلس الأعلى للإفتاء يعتمد في نقل فتاويه بشكل عام على أصول وقواعد مذهب الإمام الشافعي رحمه الله، ويعتبر مذهب الإمام الشافعي مذهبا وسطيا جمع بين أصول مدرستي الحديث والرأي، وخرج باجتهادات فقهية كانت وما زالت سببا في تحقيق مصالح الأمة وجمع كلمتها في جميع أجزاء كوردستان، وذلك لكونه الأكثر انتشارا والسائد في كوردستان عبر التاريخ، ويعتبر المجلس الإفتاء بخلاف المذهب المعيّن سببا للفتنة والفوضى، واتباع مذهب الشافعية في نظر المجلس الأعلى ليس تقليدا أعمى أو بلا علم وإنما هو اتباع، لأن هناك فرقا بين التقليد والاتباع، فالتقليد للعامي والاتباع لأهل العلم[المفتي-2019-34/1] [الاسلامي-2021-60/1] .

ثانيا: النوازل والوقائع العصرية

اذا تعلقت المسألة بنازلة جديدة من نوازل العصر غير منصوص عليها، أو كانت من المسائل التي تتعلق بالمجتمع كله أو الأمة كلها، فلا بد لأعضاء المجلس الأعلى للإفتاء في إقليم كوردستان حينئذ من إعداد أبحاث خاصة لدراستها في ضوء الأدلة الشرعية والقواعد الفقهية ومقاصدها والموازنة بين المصالح والمفاسد، والنظر إلى فقه الواقع والمعاصر، ويستفيد من اللجان الفقهية ودور الإفتاء الأخرى في العالم الإسلامي، تخلص من خلالها الى حكم شرعي يعرض على المجلس الأعلى في الإقليم للبحث والتداول، ثم الوصول إلى قرار خاص بشأن تلك المسألة، حتى يتمكن المجلس من إبداء الحكم الشرعي للمستفتي[المفتي-2019-34/1] [الاسلامي-2021-60/1] .

ثالثا: الإنتقال إلى المذاهب الأخرى

الإنتقال إلى المذاهب الثلاثة الأخرى: إذا كان إجتهاد المذهب الشافعي في مسألة معينة لايناسب تغيّر الزمان والمكان والظروف المحيطة بسؤال المستفتي ، كأن يُؤدي إلى حرج شديد، أو مشقة بالغة، أو تغيّرت العلة التي من أجلها نص فقهاء الشافعية على ذلك الإجتهاد، أو استجد من المعلومات والحقائق العلمية ما يدعوا الى إعادة البحث في الإختيار الفقهي، ففي جميع هذه الحالات يقوم المجلس بالإعداد لإجتماع موسع برؤساء لجان الفتوى الفرعية من أجل إعادة دراسة المسألة في ضوء القواعد الفقهية والمقاصد الشرعية، وتستفيد من اجتهادات جميع المذاهب الاسلامية المعتبرة للوصول إلى الحكم الشرعي الأقرب إلى مقاصد الشريعة وقواعد المذهب الكلية. وفي حالات الضرورة أو الحاجة الماسة يرى المجلس الأعلى للإفتاء بجواز الإنتقال إلى مذهب فقهي مدوّن آخر في الفتوى من المذاهب الأخرى الثلاثة المعتبرة[الاسلامي-2021-61/1].

والدليل على ذلك كما أشير إلى ذلك في المنهج العام للمجلس الأعلى للإفتاءهو ماقال الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم: " الجماعة رحمة والفرقة عذاب "[ابي عاصم في السنة 435/2. برقم 895، والشهاب القضاعي في مسنده 43/1] ، واستدلوا أيضا بالأثر الصحيح الذي جاء عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه : " عليكم بالسواد الأعظم "[مسند الإمام احمد 392/30 برقم 18450] ، وكذلك بالدليل ماجاء في سنن ابن ماجه مرفوعا عن أنس بن مالك رضى الله عنه :" إن أمتي لاتجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الأعظم " [سنن ابن ماجة 1302/2 برقم 3950] ، واستدلوا بماجاء عن عمربن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب حتى إن الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد ألا فمن سره أن يسكن بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة؛ فإن الشيطان مع الفذ، وهو من الاثنين أبعد ولا يخلون رجل بامرأة، فإن الشيطان ثالثهما ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن "[الشافعي -1425 هـ - 59/4].

وكذلك استدلوا بقول العلماء منها: يجوز العمل بما جاء من هذه المذاهب الأربعة التي أجمعت الأمة على كل واحد منها، لأنه مستند إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم[الأسيوطي-1996-288/2].

ولكن هذا الإنتقال مشروط بعدم تتبع الرخص بل يكون وفق شروط الفقهاء والأصوليين من عدم تتبع الرخص والتلفيق بين المذاهب وبالإضافة إلى ضرورة الإنتقال وذلك سدا للذريعة وعدم إتاحة الفرص لأهل الأهواء والإشتهاء[المفتي-2019-28/1] [الاسلامي-2021-60/1].

وأستدلوا لهذا الشرط بقول النبي صلى الله عليه وسلم : " لتنتقضن عرى الإسلام عُروة عروة، فكلما انتقضت تشبث الناس بالتي تليها، وأولهن نقضا الحكم وآخرهن الصلاة"[ابن حبان-1988 م - برقم: 6715: 111/15].

لأن تتبع الرخص بين المذاهب يوجب الفسق باتفاق المحققين من الفقهاء و الأصوليين والمحدثين، لأن تتبع الرخص مؤدٍ إلى إسقاط التكليف في المسائل المختلف فيها، لأن الشريعة جاءت لضبط النفس والأهواء وتهذيب النفس وتخضيعها لأحكام الشرع، لايجوزله أن يأخذ مايشاء من فتاوى العلماء [الأندلسي-بدون تاريخ-175/1][الشاطبي- بدون تاريخ-82/5].

وحجة المجلس الأعلى للإفتاء في عدم تتبع الرخص والتلفيق بين المذاهب مقبولة ومعقولة في نظر الباحث، ولكن نسبة هذا الإنتقال الى المذاهب الثلاثة حسب الشروط والضوابط المذكورة للمجلس قليلة في الواقع كما أشار الى ذلك بعض الباحثين بسبب أن جميع أعضاء المجلس الأعلى للإفتاء ملتزمون ومقلدون لمذهب الإمام الشافعي رحمه الله [پەیامی زانایان- رقم 103-95].

رابعا: الآراء الشاذة: ويرى المجلس الأعلى للإفتاء بأن الآراء الشاذة الخارجة عن الإجماع والسواد الأعظم، لا اعتبار لها ولو كان صاحب الرأي عالما[المفتي-2019-19/1].

واستدل المجلس الأعلى للإفتاء على منهجهم بما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الفتوى والآراء الشاذة حينما قال لبعض الصحابة :" هل تعرف مايهدم الإسلام قالوا لا ، قال: يهدمه زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين" [الدارمي -1407ه- رقم:214، 82/1]. وكذلك استدلوا بماجاء من آراء الفقهاء والأصوليين القدامى[الأندلسي - 179/6][الزركشي - 383/8].

خامسا: التساهل: جاء في المنهج: ولايجوز للمفتي في المجلس الأعلى للإفتاء أن ينجر نحو رغبة المستفتي الطالب و يعني بالأهون والأيسر الضعيف، فالأولى اتباع الأحسن من الأقوال مستدلين بقوله تعالى:(الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه)[الزمر-18] .

وأشاروا إلى ما ذكره الماوردي من قواعد الفتوى والمذهب ..لذلك ليس للعامي- أي غير المجتهد- استحسان الأحكام فيما اختلف فيه الفقهاء [الماوردي-1419-165/16].

سادسا: الرخص: يفتى المجلس الأعلى للإفتاء في بعض الأحيان بالرخص الثابتة بنصوص الشريعة[المفتي-2019-22] إن كانت منسجمة مع مقاصد الشريعة، مع مراعاة الشرائط والضوابط والأحكام المبينة في كتب الفقه والأصول، واستدلوا على ذلك بقول إبن عباس رضي الله عنه حينما قال: " إن الله يحب أن تؤتى رخصه، كما يحب أن تؤتي عزائمه"[ابن حبان ، باب ذكر الخبر الدال على أن الإفطار في السفر أفضل من الصوم -1993-354]

وعن ابن عمر رضي الله عنه : " إن الله يحب أن تؤتى مياسره، كما يحب أن تؤتى عزائمه" [العبسي-1409هـ-رقم26473].

سابعا: اليسر: ذكروا بأن المجلس الأعلى للإفتاء يراعي اليسر في الدين مستدلين بقوله تعالى: (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)[البقرة-185] ، المقصود منه التيسير المشروع عند المشقة ووقت الضرورة أو الحاجة التي تنزل منزلتها، فالحيل والتهرب من الأحكام والواجبات والأخذ بظواهر النصوص وعدم المبالاة بالدين في الفروع والأصول غير جائز [المفتي-2019-22].

ثامنا: العادات والأعراف: أما إذا كانت المسائل التي تبنى على أعراف وعادات المسلمين فإنها قد تتغير أحكامها بتغير الأزمان والبيئات، لأن المسائل التي تبنى على النصوص والاجتماع لا اجتهاد فيها، واستدلوا بالقاعدة الأصولية حيث تقول: لا مساغ للاجتهاد في مورد النص[العثمانية-17/1] ، فهي قاعدة أساسية تعتبر شعاراً للمجتهد والمتبع والمقلد والباحث والمناظر، فحيثما ورد النص في القرآن والسنة فلا مجال لإعمال الرأي والاجتهاد والاستنباط[الزحيلي-بدون تاريخ-38/1].

تاسعا: التقليد: ويرى المجلس الأعلى للإفتاء على أن تقليد المجتهدين المعتبرين خصوصا الإمام الشافعي رحمه الله واجب قدر الإمكان ومالم تدع ضرورة أو حاجة الى العدول عنه[المفتي-2019-33]، واستدلوا بقوله تعالى : (واتبعت ملة آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب) [يوسف-38].وقوله تعالى: (فسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) [النحل-43].

وتقليد الباطل باطل مستدلين بقوله تعالى: (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كانوا آباءهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون) [البقرة-170].

عاشرا : عدم خرق الاجماع واجب ومراعاة الأكثر مستحب: ويرى المجلس أن توخي ما عليه الاجماع واجب ومراعاة اتباع الجمهور الاعظم مستحب لأن الخطأ يجانب الإجماع و في الغالب أن الجمهور الأعظم يكونون على صواب [المفتي – 2019- 27].

النقطة الثانية : الخطوط العريضة لعمل المجلس من الناحية الإدارية واستراتيجية المجلس.

نحاول أن نلخص ما ذكره المجلس هنا فيما يأتي:

أولا: مقر المجلس الأعلى العاصمة أربيل ، ولايحق لأي عضو من أعضاء المجلس الساكنين في المحافظات ولا فروع الفتوى في المحافظات اصدار الفتاوى باسم المجلس دون الرجوع إلى الاجتماع والمركز، وعلى المجلس التنفيذى وجميع أعضاء الاتحاد الالتزام التام بالفتاوى الصادرة من الامجلس الأعلى.

ثانيا: ينبغى لأعضاء المجلس الموقرين الحضور الفعلي في الاجتماعات الدورية في أربيل .

ثالثا: يكون للمجلس الأعلى مقرر يقوم بتنظيم أعمال المجلس من الاجتماعات وتدوين المحاضر وتنظيم مواعيد الجلسات بالتنسيق مع رئيس المجلس.. ويكون أيضا للمجلس متحدث رسمي يمثل المجلس عند وسائل الاعلام.

رابعا: يكون إصدار الفتاوى من المجلس بالاجماع ما أمكن وإلا فحسب رأي الأكثرية مع عدم إغفال التوقيعات على المحاضر، ويحق للمخالف أن يشار إلى اسمه وابداء وجهة نظره.

خامسا يلزم تدوين جميع الفتاوى الصادرة عن المجلس وتحريرها.. وتعميمها على اللجان الفرعية ونشرها في الأعلام المرئي والمسموع للاتحاد .

سادسا: يلزم المجلس الأعلى واللجان الفرعية تثبيت التأريخ الهجري في الكتابات والمراسلات الرسمية وغير الرسمية بالتوافق مع التأريخ الميلادي والتأريخ الكوردي .

سابعا: الاستشارة بالجهات والشخصيات العلمية المتخصصة والوزارات والمؤسسات المعنية في الفتاوى التي يتطلب فيها الاستفادة من آرائهم.

ثامنا : تحدد الحقوق والوجبات المتزنة لأعضاء المجلس الأعلى وأعضاء اللجان الفرعية.

3،3. المحور الثاني: تعليمات المجلس الأعلى للافتاء للجان الفرعية التابعة لاتحاد علماء الدين الاسلامي خصوصا في كيفية الفتوى وبيان أحكام المسائل الشرعية.

بما أن لجان الفتوى في فروع الاتحاد الموجودة في مراكز المحافظات والأقضية في الإقليم تابعة للمجلس الأعلى من الناحية العلمية فقد حرر المجلس في المنهج لأجل تنظيم نشاطاتها العلمية وتفادي الخطأ في فتاوها أربعا وأربعين تعليمة ، نحاول أن نشير إلى أهم ما في تلك التعليمات فيما يأتي:

الأولى: مراعاة جانب الاخلاص والتقوى في الفتوى والتورع عن الفتوى بغير علم تام، والتساهل والاسراع في الجواب .

الثانية : يكون الاعتماد على الأدلة المتفق علها (الكتاب والسنة والاجماع والقياس) ثم الادلة الأخرى ولا يلتفت إلى منكري القياس الجلي من الظاهرية ومن شاكلهم.

الثالثة : بما أن غالبية الكرد شافعيون ينبغي الالتزام بمذهب الامام الشافعي رحمه الله في الحالات الاعتيادية أما في حالات الضرورة- والتي تقدر بقدرها – فيجوز الفتوى وفق مذهب فقهي مدون معتبر محفوظ من غير تلفيق أو تتبع رخص..

الرابعة: المصادر المعتمدة في كتب فقهاء المذهب الامام الشافعي: تكون الفتوى وفق الراجح من متن (كتاب المنهاج لخاتمة المحققين شيخ الإسلام وشروحه لاسيما التحفة لابن حجر المكي، والنهاية للرملي، والمغني للشربيني، وكذلك الاستعانة بأمهات مصنفات المتون المعتبرة في المذهب، خصوصا الأم للامام الشافعي، ومختصره للمزني، واللباب لابن المحاملي، ونهاية المطلب في دراية المذهب لأبي المعالي إمام الحرمين الجويني، المجموع للنووي، وغير ذلك من الكتب حوالي مائتي مجلد في الفقه الشافعي ومصادر المذاهب الأخرى من كتبهم وفتاواهم عند الحاجة والضرورة ... [المفتي-2019-44-48]

الخامسة: قضايا النزاعات الواردة الى اللجان الفرعية ينبغي أن يفضل فيها الصلح، خصوصا مسائل الطلاق، وقضايا النكاح والطلاق ينبغي فيهما عدم التلفيق وعدم الخروج عن فقه المذاهب الاربعة...

السادسة: يجب عدم الخروج مطلقا عن قاعدة السنة في الفصل بين دعاوى حقوق وأموال الآدميين حيث إن (البينة على المدعي واليمين على من أنكر) (البيهقي، 16222) وعدم البت فيها الا بعد الاستماع للطرفين..

السابعة : المسائل الجزئية يبت فيها في الفروع أما المسائل العامة المجتمعية فترفع إلى المجلس الأعلى للافتاء للنظر فيها، وأن تلتزم الفروع بالفتاوى الصادرة عن المجلس الأعلى.

الثامنة: يجب أن يكون للجان الفروع مقررون لتنظيم المواعيد والدواوين والمسائل والدعاوى ، وأن يكون لهم سجل سنوي يخص الصادرات والواردات الرسمية، وأن تزود كل فرع المجلس الأعلى بنشاطاتها كل ثلاثة أشهر.

4،3. المحور الثالث: الشروط الواجب توفرها في أعضاء المجلس الأعلى للإفتاء:

في هذا المحور أشار المجلس إلى الشروط التي يجب أن يتوافر في أعضاء المجلس وهي :

1- أن يكون حاصلا على الإجازة العلمية الشرعية، عند عالم جليل مشهود له بالعلم والتقوى ،أو أن يكون حائزا على الشهادات العليا في تخصصات العلوم الإسلامية .
2- أن يكون مشهودا له بالتقوى في الدين ، والورع في الفتوى و أن يكون حكيما في التعامل.
3- درس متون المذهب في المدارس الملحقة بالجوامع أو في المعاهد والكليات الإسلامية. .
4- أن لايقل خدمة التدريس لديه عن خمس سنوات فعلية .
5- عدم استغلال منصب الفتوى لأغراض شخصية أو سياسية أو حزبية أو دنيوية بصورة عامة .
6- أن يكون متمذهبا لا متعصبا .
7- أن يكون ربانيا لا رهبانيا .
8- أن لايكون متشددا ولا متساهلا .
9- أن لايغفل عن العزيمة التي هي الأصل، ولاينكر الرخصة التي هي فرعها، ويتخذ منهج الوسطية بين الإفراط و التفريط .
10- أن لاينتمي لأي من الأفكار و الآيدولجيات المتشددة التي لاتنسجم مع مباديء الشريعة.
11- أن يكون عزيز النفس لاينخدع بالدنيا وأهلها .
12- أن يكون مراعيا لحقوق الله تعالى في ذاته .

4/- تقييم تأريخ المجلس الأعلى ومنهجهم العام واستدراك ما فاتهم في هذا المجال.

إذا نظرنا بعين الانصاف إلى الخدمة الجليلة التي قدمتها هذه المؤسسة العظيمة للشعب الكودي من الناحية الدينية والعلمية والاجتماعية والقومية مع إمكانيات مادية ضئيلة يصيبنا الإعجاب والإكبار بهؤلاء الجهابذة والمخلصين، وكذلك منهجهم الذي ضم أكثر قواعد الإفتاء والذي جمعوا فيه بين فهم القدامى و تنوير المعاصرين ، لكن يبقى كل تلك الجهود جهود بشرية قابلة للخلل والنقص والاستدراك، كما يقول القاضي البيساني القاضي الفاضل:" إني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يوم إلا قال في غده أو بعد غدٍ: لو غُيِّر هذا لكان أحسن, ولو زِيد هذا لكان يُستحسَن, ولو قُدِّم هذا لكان أفضل, ولو تُرِك هذا لكان أجمل, وهذا من أعظم العبر وهو دليلٌ على استيلاء النقص على جملة البشر .. ". [ينظر: حاجي خليفة - 1941م- 14/1 , و القِنَّوجي- 2002 م- 70/1].

وعلى ضوء ماتقدم فإن عمل هذا المجلس في الفترة الماضية كان عملا جبارا واستطاعوا إصدار مئات الفتاوى والبيانات والتوضيحات الفقهية، وحل آلاف من المشاكل العائلية، رغم شحة الوسائل، وقلة الاهتمام بهم من الجهات الرسمية، وعدم تفرغ معظمهم لمهنة الافتاء، لكن ينقص هذه المؤسسة الخلل من الناحية الادارية والاعلامية؛ إذ قلما تصل فتاواهم إلى جميع أهل العلم في كردستان ولم يكتب عن تأريخهم ونشاطاتهم إلا اليسير، ولم يجمع فتاواهم بشكل مضبوط إلا بعد سنة 2010م ، مع أن هذه المؤسسة أصدرت قبل هذا التأريخ فتاوى مهمة وعامة .

وأيضا إن المنهج مع شموله لمعظم المسائل والشروط اللازمة للافتاء والاعضاء، لكن ينقصه الترتيب والتعضيد، على سبيل المثال عندما ذكروا تعليمات المجلس الأعلى للإفتاء للجان الفرعية في كيفية الفتوى..في(ص:51-52) في النقطة (17و20) ما يتعلق بالمجلس الأعلى، وأيضا ذكروا أهداف المجلس في وسط الكراسة بينما ينبغي أن يكون ذلك في المقدمة ، وأيضا خلطوا بين الشروط الواجب توافرها في أعضاء لجان الفتوى في الفروع وبين الشروط الواجب توافرها في أعضاء المجلس الأعلى وذكروهما معا في المحور الثالث(ص:56) بينما الشروط لابد أن تكون مختلفا إذ أعضاء المجلس الأعلى لابد أن يكونوا راسخين أكثر في العلوم الشرعية وفي الواقع هم كذلك.

هذا وإن تلك الملاحظات لاتنقص من عمل هذه المؤسسة المباركة وجهودها العظيمة، لكن البحث العلمي يتطلب أن يذكر فيه مايراه باحثه من إيجابيات وسلبيات، وإلا فإن الباحثان يعترفان بقصور باعهم أمام هذا الصرح الشامخ والمنبر العظيم الذي يعد المصدر الأوثق والوحيد في الساحة الكوردستانية في مجال الفتوى والاجتهاد.

5.الخاتمة

5،1.النتائج

بعد هذه الرحلة المستعجلة مع تأريخ هذه المؤسسة الفاضلة ومنهجها توصل الباحثان إلى مايأتي من الاستنتاجات:

1. للفتوى المؤسسي والجماعي أثر كبير في تنظيم حياة الأفراد والمجتمعات من الناحية الدينية والاجتماعية، و استقرار المجتمع وسعادتها ووحدتها من الفوضى وصيانتها من الإنقسام إلى الجماعات والهيئات والفرق مرهونة بوجود تلك المؤسسات.
2. الجهود المبذولة من قبل علماء الكورد في ميدان الفتوى وخدمة الاجتهاد في التأريخ مغمورة تحتاج إلى إبراز و دراسة، خصوصا الجهود المبذولة في الآونة الأخيرة للمجلس الأعلى للإفتاء.
3. بما أن طرق الاجتهاد ومناهجها في أصول الفقه الإسلامي وفقهه والفتوى مختلفة فإن وضع منهج مضبوط ومتبع لمثل هذه المؤسسات من ضروريات العمل الاجتهادي والجماعي لها.
4. بعد أن قَبِل الشعب الكوردي الإسلام بحرية وإخلاص برز فيه مفتون وقضاة وعلماء عظام خدموا المسلمين، واشتهر صيتهم في أرجاء المعمورة، واعترف بهم الخاصة والعامة وباعتراف بعض المؤرخين مثل الحموي لم يظهر من المفتين والقضاة والعلماء بين أي شعب وملة مثلما ظهر بين الشعب الكردي.
5. تعود فكرة تكوين مؤسسة للافتاء والقضاء الشرعي في كوردستان إلى ما قبل تأسيس إتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان في: 1970/9/11، ثم بعد تأسيس الاتحاد تأسس معه كجزء من مكاتبه وحقوله التنظيمية الرئيسية المجلس الأعلى للإفتاء والذي كان باسم اللجنة العليا للإفتاء وقتئذ ثم بعد المؤتمر الخامس غير اسمه إلى المجلس الأعلى للافتاء في اقليم كردستان.
6. بعد نكسة ثورة أيلول للشعب الكوردستاني عام 1975 الى انتفاضة آذار 1991، بقي أعمال المجلس الاعلى للافتاء مقتصرا على إجابة أسئلة المهاجرين وفتح الدورات الشرعية للأئمة والخطباء الذين لحقوا بالحركة التحررية الكوردية في إيران ، وكان أعضاء اللجنة العليا للافتاء ولجان الفتوى الفرعية الذين لم يهاجروا إلى إيران يقومون بمهمة الفتوى وإجابة المستفتين بشكل فردي وغير منظم .
7. بعد انتفاضةآذار سنة 1991 لشعب كوردستان و بعد انعقاد المؤتمر الثاني بدأت مرحلة جديدة لاتحاد علماء الدين الاسلامي الكوردستاني والذي في ضمنه اللجنة العليا للافتاء، تمت إعادة تشكيل اللجنة
8. وتكونت اللجنة العليا في ذلك الوقت من كبار علماء أربيل والسليمانية ودهوك و كان رئيس اللجنة في هذه الدورة الشيخ الملا عبد الله الكردسوري رحمه الله توفى سنة: 2016م .
9. بعد وفاة أكثر العلماء الكبار في اللجنة، ومرض بعضهم اضطر رئاسة اتحاد علماء الدين الإسلامي إلى إعادة تشكيل اللجنة سنة 2016م فتم تعيين إعضاء جدد مشهورين بالعلم والتدين، ومتخصصين في مجال الشريعة ذوي الشهادات العليا.
10. ونظرا لأن المجلس الأعلى للإفتاء في الإقليم فرع عن مؤسسة اتحاد علماء الدين الاسلامي وليس لدى تلك المؤسسة أعضاء من جنس المرأة حسب المنهج الداخلي الخاص بالمؤسسة فإن جميع أعضاء المجلس الأعلى من الرجال ليست في المجلس أي عضو من النساء.
11. مر المنهج العام الذي رسمه المكتب التنفيذي وأعضاء المجلس الأعلى بمرحلتين : المرحلة الأولى كان منهجا مختصرا مكونا من اثنتي عشرة نقطة ، والمرحلة الثانية طور هذا المنهج إلى ما عليه اليوم.
12. يتكون المنهج العام اليوم من ثلاث محاور رئيسة: المحور الأول: يتناول المبادئ العامة للمجلس الأعلى للإفتاء، وأهداف المجلس المرجوة، مع بيان بنود المنهج العام واستراتيجيته البعيدة.
13. والمحور الثاني: يشمل تعليمات المجلس الأعلى للافتاء للجان الفرعية التابعة لاتحاد علماء الدين الاسلامي خصوصا في كيفية الفتوى وبيان أحكام المسائل الشرعية.
14. والمحور الثالث :يخص الشروط الواجب توافرها في أعضاء لجان الفتوى المحترمين..
15. تظهر سمة التمذهب بالمذاهب الأربعة عامة ومذهب الامام الشافعي خاصة والدعوة إلى ذلك ظاهرة في نقاط المنهج ، مع الدعوة إلى نبذ التعصب والتحزب فيه.
16. لم يمهل في المنهج الدعوة إلى التمسك والرجوع إلى مقاصد الشريعة في الفتاوى الصادرة عن المجلس.

17. حاول المجلس أن ينظم أعمال اللجان الفرعية بوضع ضوابط لنشاطاتها العلمية وتفادي الخطأ في فتاوها وذلك بتحرير أربعة وأربعين ضابطاً لأن لجان الفتوى في فروع الاتحاد الموجودة في مراكز المحافظات والأقضية في الإقليم تابعة للمجلس الأعلى من الناحية العلمية .

5،2.التوصيات

يوصي الباحثان بما يأتي:

أولا: نظرا لما لمؤسسة الفتوى من أهمية بالغة نوصي أن يجعل المجلس الأعلى للافتاء مجلسا مستقلا عن اتحاد علماء الدين الاسلامي ويلحق إداريا برئاسة إقليم كردستان أو رئاسة حكومة اقليم كردستان.

ثانيا: أن يتفرغ أعضاؤه لعمل الفتوى وحدها ويهتم بأعضاءه من الناحية المالية ويكون لهم امتيازات خاصة.

ثالثا: يدون فتاوى المجلس الأعلى للافتاء ويطبع في كتاب ويعطى لجميع الائمة والخطباء وأهل الاختصاص حتى تقل الخلافات والفتاوى الشاذة.

رابعا: يراجع المنهج العام للافتاء من قبل مختصين ويطور أكثر.

خامسا: يدون طبقات حياة العلماء العاملين في المجلس الاعلى للافتاء وأعضاء اللجان الفرعية بشكل مفصل، حفظا لأسمائهم وجهودهم، وخدمة للبحث العلمي.

سادسا: يقوم المجلس الأعلى بفتح دورات تدريبية لثلة من العلماء البارزين للنهوض بمستواهم في الفتوى والتطبيق الفقهي وتنظير المسائل وتكييفها كي يكونوا مستعدين لهذا العمل في قابل الايام.

8/المصادر والمراجع

- ابن حبان ، م. (1993) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة – بيروت.
- ابن ماجه، م. (2009) سنن ابن ماجه، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، ط1، دار الرسالة العالمية.
- الاسلامي، أ . (2021) في ذكرى الخمسين لتأسيس اتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان، قسم الاعلام، ط1، مطبعة رۆژهەلات" اربيل.
- الإسلامي، أ. (2017) اللجنة العليا للإفتاء في إقليم كوردستان مسيرة مشرفة فتاوى نيرة، ط1، القسم الأول-قسم الإعلام-أربيل-كوردستان.
- الأسيوطي ، ش، (1996) جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود ، ط1، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.
- آل تيمية ، (1988) المسودة في أصول الفقه ، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد- دار الكتاب العربي.
- آل نهيان، ز. (2013) ، معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية ، ط1، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - منظمة التعاون الإسلامي مجمع الفقه الإسلامي الدولي.
- ئينەيى ، م، (2017) رۆلى ليژنەى فەتوا له كوردستاندا بريار و وەلامه شەرعيەكانى ليژنەى بالاى فەتوا-ط1.
- البُستي ، م. (1988) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ط1، شعيب الأرنؤوط- مؤسسة الرسالة- بيروت.
- بن حنبل، أ . (2001) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون،إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1 ، مؤسسة الرسالة .
- البيهقي، أ . (1994) سنن البيهقي الكبرى ، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة.
- الحق، ع. (2005) بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة ، دار الحديث.
- الدارمي،ع. (1407هـ) سنن الدارمي، ت: فواز أحمد زمرلي , خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- الرازي، أ. (1979) معجم مقاييس اللغة ، ت: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر.
- الزركشي ، ب. (1994) البحر المحيط في أصول الفقه، ط1، دار الكتبي.
- السخاوي، ش. (1985) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ت: محمد عثمان الخشت، ط1، الكتاب العربي – بيروت.
- الشاطبي، أ . (1997) الموافقات ، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن عفان.
- الشافعي، م ، (2004) مسند الإمام الشافعي ، ت: ماهر ياسين فحل، ط1، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت.
- العبسي، أ . (1409هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار ، ت: كمال يوسف الحوت ، ط1، مكتبة الرشد – الرياض.
- القرافي، ش. أنوار البروق في أنواء الفروق ، عالم الكتب.
- القرطبي، ع. الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، دار الكتب العلمية – بيروت.
- القرطبي، ع. الإحكام في أصول الأحكام، ت: الشيخ أحمد محمد شاكر- قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس- دار الآفاق الجديدة- بيروت .
- القسطنطيني، م.(1941) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون, مكتبة المثنى – بغداد.
- القِنَّوجي، م. (2002) أبجد العلوم ، ط1، دار ابن حزم .
- لك ، ك. (2014) ، جهود الكورد في خدمة الحرمين الشريفين دراسة تأريخية اسلامية ، مطبعة رۆژهەلات – أربيل.
- الماوردي، ع. (1999)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، ت: الشيخ علي محمد معوض ، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط1، دار الكتب العلمية- بيروت – لبنان.

- المحلى، ج. (2005) ، بدر الطالع في حل جمع الجوامع، شرح وتحقيق أبي الفداء مرتضى الاغتايي، ط1، مؤسسة الرسالة ناشرون.
- المفتي، ح. (2019) ، المنهج العام للمجلس الأعلى للإفتاء في كوردستان-المباديء-الضوابط-الأهداف-البنود-التعليمات-أربيل.
- پەیامی زانایان: مجلة دينية ثقافية يصدرها علماء الدين الإسلامي في كوردستان، العدد الخاص رقم 103،2022 باللغة الكوردية باسم: فەتواو لیکەوتەکانی لە نیوان پابەند بوون و پابەند نەبوون بە مەبەستەکانی شەریعەت.
- مجلة الأحكام العدلية: لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، ت: نجيب هواويني،: نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي.

ئەنجومەنی باڵای فەتوای هەرێمی کوردستان – لێکۆڵینەوەیەکی وەسفی مێژوویی -

پ.ی.د.حسن محمد إبراهيم
کۆلێژی زانستە ئیسلامیەکان ،زانکۆی سەلاحەددین-هەولێر

عمر عبدالله عمراغا
کۆلێژی زانستە ئیسلامیەکان/زانکۆی سلیمانی

پوختە

فەتوا لە ئیسلامدا گرنگیەکی زۆری هەیە" چونکە ئیمزاکردنە لە جیاتی خوای بەرز و باڵا" وهەوالدانە لە بڕی زاتی خوای گەورە لەسەر حوکمە شەرعیەکان، وە فەتوا کارێکە خوای باڵا دەست ئەرکەکەی گرتۆتە دەست وحوکمەکان ڕوون کردۆتەوە کاتێك دەفەرموێ : (يَسْتَفْتُونَكَ قُلْ اللهَ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ) [النساء-176] , وە لە پاشان پێغەمبەری ئازیز -درودی خوای لەسەربێ -ئەم ئەرکەی گرتۆتە دەست و حوکمە شەرعیەکانی بۆ هاوەلان ڕوونکردۆتەوە، لە دوای ئەو زاتەش هاوەڵان ئەرکی فەتوای شەرعیان گرتۆتە دەست، لەدوای هاوەڵانیش نۆرەی شوێنکەوتوان (التابعين) هاتووە، لەدوای ئەوانیش ئەرکەکە کەوتۆتە سەر شانی زانایانی ئایینی.

لەم توێژینەوەیەدا باس لە مێژووی ئەنجومەنی باڵای فەتوای هەرێمی کوردستان ئەو پەیڕەوە دەکەین کە لەسەری دەڕۆن لەکاتی نووسینەوە و دەرچواندنی فەتواکانیان.

بیری دامەزراندنی دامەزراوەیەك بۆ فەتوادان دەگەڕێتەوە بۆ دوای هەڵگیرساندنی شۆڕشی ئەیلول 1961/9/11، دوای ئەوەی کە هەندێك لەناوچەکانی کوردستان ئازادکران، سەرکردایەتی ئەوکات هەستا بە دامەزراندنی چەند زانایەکی لێهاتوو" بۆ بەڕێوەبردنی کاری فەتواو دادوەری شەرعی.

شایەنی باسە کاری فەتوا تاکو گەیشتۆتە ئەو ئاستەی ئێستا بە چەندین قۆناغدا تێپەڕیوە، وە گرنگترین خاڵەکانی پەیڕەوی لێژنەی باڵای فەتوا بریتیە لە ئیجماع و ڕای زۆرینەی ئەندامان، ڕۆیشتن لەسەر ڕاڕەوەی مەزهەبی ئیمامی شافیعی.

ووشە سەرەتاییەکان: فەتوا. کوردستان ، ئیسلامی ، زانا.

The Supreme Council for Fatwa in The Kurdistan Region - Historical Descriptive Study -

Hasan Mohammed Ibrahim
College of Islamic Sciences, Salahaddin University-Erbil

Omar Abdullah Omar Agha
College of Islamic Sciences / University of Sulaymaniyah

Abstract

The fatwa is of great importance in Islam, as it is a signature on behalf of God, the Blessed and Exalted, and informs of His will, glory be to Him, in what He legislated from the rulings, and an order that God Almighty Himself took over first. The most honorable, may God bless him and grant him peace, secondly, then it was taken over by the honorable Companions - may God Almighty be pleased with them, then the followers, and the working scholars.

This research talks about the Supreme Council for Fatwa in the Kurdistan Region, because the majority of our Kurdish society consists of Muslims, so there must be a reference to which Muslims refer to in the Kurdistan Region, and the history of fatwas among the Kurds dates back to after their conversion to Islam and their mixing with the Islamic community, and highlighting a large number of scholars among the Kurds and they reached To the fatwa positions in their regions and other regions.

Keywords: fatwa, Kurdistan, Islamic, scholars.